

مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى

لاقتضاء قرينة الحال ارادة عكس المفهوم من اللفظ و قال في الرعاية من قال لطالم ابن طالم جبرك ا[] ويرحم سلفك احتمل المدح لأنه الظاهر و احتمل التهزي وأنه أي التهزؤ اظهر منه فيعزر لعدم إمكان حمل اللفظ على ظاهره فصل ومن قذف أهل بلدة عزر أو قذف جماعة لا يتصور الزنا منهم عادة عزر لأنه لا عار عليهم بذلك للقطع بكذب القاذف أو اختلفا في شيء فقال احداهما الكاذب ابن الزانية عزر ولا حد عليه نصا لعدم تعيين القاذف كقوله من رماني بالزنا فهو ابن الزانية ويعزر قال في الفروع لكن يتوجه أنه لحق ا[] تعالى فدل ذلك على تحريم غيبة أهل قرية لا أحد هؤلاء أو وصف رجلا بمكروه لمن لا يعرفه لأنه لا يتأذى غير المعين كقوله في العالم من يزني ونحوه الا ان يعرف بعد البحث ومن قال لمكلف اقدفني فقفده لم يحد لأنه أي الحد حق له أي المقذوف وقد سقط بالإذن فيه وعزر لفعله معصية و لأنه لو رضي أن يشتم أو يغتاب أو يجني عليه ونحوه كما لو تصدق بعرضه على الناس لم يملكه ولم يبح لأنه إسقاط الحق قبل وجود سببه وهو لا يصح